

وسائل الشيعة

[145] وآله وسلم): إن من أعجز العجز رجل يلقي رجلا فأعجبه نحوه فلم يسأله عن اسمه ونسبه وموضعه. (15893) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا أحب أحدكم أخاه المسلم فليسأله عن اسمه واسم أبيه واسم قبيلته وعشيرته، فإن من حقه الواجب وصدق الإخاء أن يسأله عن ذلك وإلا فإنها معرفة حمق. ورواه الصدوق في كتاب (الإخوان) عن أبيه عن علي بن إبراهيم مثله (1). (15894) 4 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختري عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ثلاثة من الجفاء: أن يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته، وأن يدعى الرجل إلى طعام فلا يجيب أو يجيب فلا يأكل، ومواقعة الرجل أهله قبل الملاعبة. 102 - باب كراهة ذهاب الحشمة بين الإخوان بالكلية، والاسترسال والمبالغة في الثقة. (15895) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن. * (الهامش) * 3 - الكافي 2: 492 / 3. (1) مصادقة الإخوان: 72 / 1. 4 - قرب الإسناد: 74، وأورده في الحديث 3 من الباب 57 من أبواب مقدمات النكاح. الباب 102 فيه 8 أحاديث 1 - الكافي 2: 493 / 6. (*)
